

السؤال

ما حكم قول المرأة لزوجها أنا لست زوجتك؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قول المرأة لزوجها : لست زوجتك ، لا يترتب عليه شيء ، لأن الزوجة لا تملك طلاق زوجها .
وأما قول الرجل لزوجته : لست لي زوجة ، فهذا من كنايات الطلاق ، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم (100997) .
وعلى الزوجة أن تتجنب هذه الألفاظ ، إذ ربما غضب زوجها فخاطبها بالمثل أو أكد كلامها فقال : نعم ، لست زوجة لي ، أو
نحو هذا .

والمشاكل الزوجية ينبغي أن تعالج في جو من المودة والتفاهم ومراعاة الحقوق .

وفق الله الجميع لما يحب ويرضى .

والله أعلم .